

المؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة الإسلامية

(260) حبلك على غاربك: عن ابي الحلال العتكي قال: جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال: انه قال لامراته: حبلك على غاربك، فقال عمر: واف معنا الموسم، فاتاه الرجل فى المسجد الحرام فقص عليه القصة، فقال: ترى ذلك الاصلع يطوف بالبيت اذهب اليه فسله ثم ارجع فاخبرنى بما رجع اليك فذهب اليه فاذا هو على (عليه السلام) فقال: من بعثك الى؟ فقال: امير المومنين، قال: انه قال لامراته: حبلك على غاربك، فقال: استقبل البيت واحلف باي ما اردت طلاقا، فقال الرجل: وأنا أحلف باي ما اردت الا الطلاق قال بانت منك امرأتك. (سنن البيهقي 7/343). عدة المعتدة: عن الشعبي قال: أُتِي عمر بن الخطاب بامرأة تزوجت فى عدتها فاخذ مهرها فجعله فى بيت المال وفرق بينهما وقال: لا يجتمعان وعاقبهما، فقال على (عليه السلام) ليس هكذا ولكن هذه الجهالة من الناس ولكن يفرق بينهما ثم تستكمل بقية العدة من الاول ثم تستقبل عدة اخرى لها على المهر بما استحل من فرجها قال: فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا ايها الناس ردوا الجهالات الى السنّة (سنن البيهقي: 7/442). وذكره المحب الطبرى فى الرياض النضرة: 2/196. ولدت لستّة أشهر: عن ابي الاسود الدؤلى ان عمر أتى بامرأة ولدت لستّة أشهر فهمّ برجمها فبلغ ذلك علياً (عليه السلام) فقال: ليس عليها رجم فبلغ ذلك عمر الى ان قال: فسأله فقال: (والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) (البقرة: 233)، قال: (وحمله وفصاله ثلاثون شهراً) (الاحقاف: 15) فستّة